أثر الجباية المحلية على ميزانية الجماعات المحلية في الجزائر دراسة حالة بلدية المدية 2010-2014 إعداد:

- د. رشيد سالمي \*.
- ط.د: رقى نذيرة \*\*.

#### ملخص:

يعتبر كل من الرسم العقاري ورسم التطهير من بين الضرائب التي تحصَّل كلياً لصالح البلديات،وهدفت مداخلتنا الى محاولة معرفة أثر هذين الرسمين على ميزانية الجماعات المحلية، حيث قمنا بدراسة حالة بلدية المدية من الفترة الممتدة من سنة 2010- 2014، معتمدين في ذلك على المنهج الوصفي التحليلي وعلى برنامج EXCEL. وقد توصلنا من خلال هذه المداخلة إلى أن كل من سنة 2010 و2011 وكذا سنة 2014 لم يكن هناك تحصيل كامل للضرائب الخاصة بالرسم العقاري ورسم التطهير مما يؤثر سلباً على ميزانية الجماعات المحلية، أما بالنسبة لسنة 2012 و 2013 فلاحظنا بأنه كان هناك تحصيل كامل حيث فاقت الإنجازات التقديرات المتوقعة وهذا يعود بالإيجاب على الميزانية.

الكلمات المفتاحية:الرسم العقاري، رسم التطهير، الجماعات المحلية

#### Résume

La taxe foncière et la taxe d'assainissement sont considérer parmi les impôts qui obtiennent totalement faveur des municipalités, nous avons essayé dans cette intervention de connaître l'impact de ces deux taxes sur le budget des collectivités locales. Pour cela nous avons étudié le cas de la municipalité de Médéa de la période des années 2010- 2014, et nous avons utilisé l'approche descriptive analytique et le programme d'EXCEL. Nous avons atteint grâce à cet article que chacune des années 2010 et 2011, ainsi qu'en 2014,il n'y avait aucunecollection complète des deux taxes qui affectent négativement le budget des collectivités locales, mais pour les années 2012 et 2013 nous avons remarqué qu'il y avait une collection totale où les réalisations fiscale ont dépassé les prévisions et cela remonte positivement sur le budget.

Les mots clés: La taxe foncière, la taxe d'assainissement, collectivités locales.

<sup>\*</sup> أستاذ محاضر "أ" – كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلم التسيير – جامعة المدية profsalmi@yahoo.fr .

<sup>\*\*</sup> طالبة دكتوراه في علوم التسيير – كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلم التسيير – جامعة المدية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلم التسيير – بامعة المدية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلم التسيير – بامعة المدينة العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلم التحارية وع

#### مقدمة:

يعتبر كل من الرسم العقاري ورسم التطهير من بين الضرائب التي تحصَّل كلياً لصالح البلديات وتتميز هذه الأخيرة بضيق أوعيتها وتواضع مردوديتها وصعوبة تحصيلها و عدم ارتباطها بالنشاط الاقتصادي.

بالرغم ما تبذله الهيئات الحكومية من أجل الإصلاح الجبائي لكن يبقى دون الفعاليةالمطلوبة وهذا يرجع لعدة أسباب منها عدم دفع الضرائب من قبل المكلفين لمصلحة الضرائب سواء بالطرق المشروعة أو غير المشروعة وكذا نقص الموارد البشرية والمالية. كل هذا أثر سلبا على حصيلة الجباية المحلية وبالتالي على ميزانية الجماعات المحلية، وسنقوم في دراستنا بتناول كل من الرسم العقاري ورسم التطهير في بلديات ولاية المدية.

على ضوء هذا نطرح تساؤلنا الرئيسي والمتمثل في:

- ما مدى تأثيرالجباية المحلية على ميزانية الجماعات المحلية (البلدية،الولاية)؟ يندرج تحت هاته الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:
- من هم الأشخاص الخاضعين للرسم العقاري ورسم التطهير و كيف يتم حساب كل منهما؟
- ما أثر التطورات في الموارد الجبائية على ميزانية بلدية المديةمن سنة 2010 إلى سنة 2014؟
  - ما هي الصعوبات والعوائق التي تواجه الجماعات المحلية في مجال اقتطاع هذه الجباية؟

## I. الرسم العقاري

1. مفهوم الرسم العقاري: تم تأسيس الرسم العقاري بموجب الأمر رقم 67- 83 المؤرخ في 02 جوان 1967 والمتضمن القانون المعدل والمكمل لقانون المالية لسنة 1967، والذي عدل بموجب القانون رقم 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 المتضمن لقانون المالية لسنة 1992 ، وهذا تعويضا لمجموعة من الرسوم تخص العقار.

يعتبر الرسم العقاري ضريبة سنوية تصريحية تخص العقارات المبنية ،وغير المبنية الموجودة في التراب الوطني ،وتعد حصيلة هذا الرسم ضعيفة إذ بلغت نسبته بالإضافة إلى رسم التطهير سنة 1998، 1.76 بالمائة بالجزائر ، وهذا نتيجة للنقص الفادح في التسيير الجبائي للعقارات ، وبالمقابل نجد نسبة الرسم العقاري بفرنسا عن نفس السنة 28.3 بالمائة منها 26.6 بالمائة الرسم على الملكيات المبنية ، و 1.7 بالمائة الرسم على الملكيات غير المبنية.

## 2. الأشخاص الخاضعين للضريبة:

- أ- يخضع للرسم العقاري على الأملاك المبنية كل من: $^{1}$
- 1. المنشآت المخصصة لإيواء الأشخاص والمواد أو لتخزين المنتجات ؟

- 2. المنشآت التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية و الموانئ ومحطات السكك الحديدية ومحطات الطرقات، بما فيها ملحقاتها المتكونة من مستودعات وورشات للصيانة ؟
  - 3.أرضيات البنايات بجميع أنواعها والقطع الأرضية التي تشكل ملحقا مباشرا لها ولا يمكن الاستغناء عنها؟
- 4. الأراضي غير المزروعة والمستخدمة لاستعمال تجاري أو صناعي مثل الورشات وأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع، سواء كان يشغلها المالك أو يشغله آخرون مجانا أو بمقابل.

## ب- يخضع للرسم العقاري على الملكيات غير المبنية:

- 1. الأراضي الكائنة في القطاعات العمرانية أو القابلة للتعمير؟
  - 2 .المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق؛
    - 3 . مناجم الملح و السبخات؛
      - 4. الأراضي الفلاحية.

## 3. وعاء الرسم العقاري

أ – الرسم العقاري على الملكيات المبنية والمفروض على جميع العقارات المبنية على اختلاف أنواعها بغض النظر على المواد التي استعملت في بنائها وعن مكان وجودها، بحيث لا يهم أن تكون هذه المباني قد أقيمت تحت الأرض أو فوقها، أو على الماء، وكذلك يفرض على أراضي التي تحيط بالأبنية التي تشكل مرفقات.

يتمثل أساس حساب هذا الرسم في جداء القيمة الإيجارية الجبائية valeur locative fiscale لكل متر مربع للملكية المبنية في المساحة الخاضعة للضريبة، وهذا بعد طرح مبلغ تخفيض بمعدل 2% عن كل سنة أقدمية كتعويض قدم المبنى بشرط أن لا يتعدى التخفيض معدل 40 %، وفيما يخص المصانع يقدر الحد الأقصى للتحفيض ب 50%.

معدل هذا الرسم 3 %، وفيما يخص المرفقات (الأراضي المحيطة بالمبنى) فنميز بين ثلاثة معدلات:  $^2$ 

- 5 % إذا كانت مساحة المرفقات أقل أو يساوي 500 م $^{2}$ .
- $\sim 7~\%$  إذا كانت مساحة المرفقات تزيد عن  $500~{
  m a}^2$  وتقل أو تساوي  $1000~{
  m a}^2$  م $^2$  .
  - -1000 إذا كانت مساحة المرفقات تزيد عن 1000م $^{2}$ .

ب- الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية: يطبق على الأراضي المتواجدة في القطاعالعمراني، أو القابلة للتعمير، وكذلك المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم ومناجم الملحوالسبخات والأراضي الفلاحية يحسب هذا الرسم على أساس حاصل ضرب القيمة الإيجارية الجبائية للمتر المربع الواحد فيالمساحة غير المبنية الخاضعة للضريبة، دون تطبيق التخفيض. حدد القانون الضريبي القيمة الإيجارية الجبائية للمتر المربع الواحد حسب مناطق رئيسية،على عكس الحال بالنسبة للملكيات المبنية أن تكون القيمة الإيجارية الجبائية حسب المناطق الرئيسية والفرعية.

#### يقدر معدل الرسم ب:

- بالنسبة للأراضي غير العمرانية 5 %.
- $^{2}$ م عندما تكون المساحة لا تزيد عن 500 م  $^{2}$
- $^{2}$  عندما تفوق المساحة 500 م  $^{2}$  ولا تتعدى 1000 م  $^{2}$ 
  - -1000 عندما تفوق المساحة 1000 م $^{2}$ .
    - 3% بالنسبة للأراضي الفلاحية .

#### 4. الإعفاءات

# $^4$ بالنسبة للرسم العقاري على الأملاك المبنية: $^4$

#### أ- الإعفاءات الدائمة:

- 1. العقارات التابعة للدولة والولايات و البلديات وكذلك تلك التابعة للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التي تمارس نشاطا في ميدان التعليم والبحث العلمي، و الحماية الصحية والاجتماعية وفي ميدان الثقافة والرياضة ؟
  - 2. البنايات المخصصة للقيام بشعائر دينية؟
  - 3. الأملاك العمومية التابعة للوقف والمتكونة من ملكيات مبنية؛
- 4.العقارات التابعة للدول الأجنبية والمخصصة للإقامة الرسمية لبعثاتهم الدبلوماسية والقنصلية المعتمدة لدى الحكومة الجزائرية، وكذلك العقارات التابعة للممثليات الدولية المعتمدة بالجزائر وذلك مع مراعاة قاعدة المعاملة بالمثل.
  - 5. تجهيزات المستثمرات الفلاحية لاسيما مثل الحظائر والمرابط و المطامر.

## ب- الإعفاءات المؤقتة

- 1. العقارات أو أجزاء العقارات المصرح بأنها غير صحية أو التي هي على وشك الانهيار والتي أبطل تخصيصها.
  - 2. الملكيات المبنية التي تشكل الملكية الوحيدة أو السكن الرئيسي لمالكيها، شريطة توفر الشرطين الآتيين:
    - -ألا يتجاوز المبلغ السنوي للضريبة 800 دج ؟
    - ألا يتجاوز الدخل الشهري للخاضعين للضريبة المعنيين، مرتين الأجر الأدبي الوطني المضمون.
      - غير أن الأشخاص المعفيين يدفعون مساهمة سنوية قدرها 100 دج ؟
- 3. البنايات الجديدة، وإعادة البناءات وإضافات البنايات لمدة ( 7 ) سنوات ابتداء من أول جانفي من السنة التي تلى سنة إنجازها أو إشغالها.

إذ الم يتمكن المالك من إثبات مدة الإنجاز أو الشغل. تعتبر البناءات منحزة في أجل أقصاه ثلاثة ( 3سنوات) ابتداء من تاريخ منح رخصة البناء الأولى.

4. البنايات وإضافة البنايات المستعملة في النشاطات المحققة من قبل الشباب المستثمر الذي يستفيد من إعانة "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب " لمدة ثلاثة ( 3 ) سنوات ، ابتداء من تاريخ إنجازها.

تكون مدة الإعفاء ستة ( 6 ) سنوات، إذ ا ما أقيمت هذه البنايات وإضافة البنايات في منطقة يجب ترقيتها.

5. السكن الاجتماعي التابع للقطاع العام المخصص للكراء .

# $^{5}$ الإعفاءات بالنسبة للرسم العقاري على الملكيات غير المبنية: $^{5}$

1. الملكيات التابعة للدولة والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية أو العلمية أو التعليمية أو الإسعافية عندما تكون مخصصة لنشاط ذي منفعة عامة وغير مدرة للأرباح .

لا يطبق هذا الإعفاء على الملكيات التابعة لهيئات الدولة والولايات والبلديات التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا.

- 2. الأراضى التي تشغلها السكك الحديدية.
- 3. الأملاك التابعة للأوقاف العمومية والمتكونة من ملكيات غير مبنية.
- 4. الأراضي والقطع الأرضية الخاضعة للرسم العقاري على الملكيات المبنية.

#### II. رسم التطهير:

و يشمل هذا الرسم في رسم رفع القمامات و رسم التطهير (تسعيرة الماء) و المتعلق بصب المياه في الجحاري.

## 1. رسم رفع القمامات المنزلية:

يؤسس لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية<sup>6.</sup>

ويحدد مبلغ هذا الرسم كما يلي:

- -375 دج عن كل أسرة في البلديات التي يقل عدد سكانها عن50.000 ن.
- 500 دج عن كل أسرة في البلديات التي يفوق عدد سكانها عن 50.000 نسمة.
- 1000 دج عن كل محل تجاري، حرفي، غير تجاري أو ما شابحه يقع في بلدية يقل عدد سكانها عن 50.000 نسمة.

وبخصوص المحلات الصناعية والتجارية والحرفية وما شابهها التي تفرز كميات أكبر من القمامة بالنسبة للفئات المذكورة أعلاه يحدد مبلغ الرسم بقرار يصدره رئيس المجلس الشعبي بمبلغ يتراوح بين 2500 و50.000 دج، ويدفع محصول هذا الرسم كلية إلى البلديات'.

#### • الإعفاءات

تعفى من الرسم على رفع القمامات المنزلية الملكيات المبنية التي لا تستفيد من خدمات رفع القماماتالمنزلية<sup>8</sup>.

## 2. رسم التطهير (تسعيرة الماء):

أسس هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 1994، و يتعلق بصب المياه في الجحاري و يحسب هذا الرسم على أساس 20 %من مبلغ فاتورة استهلاك المياه خارج الرسم و تقوم مؤسسة توزيع المياه أو البلدية في حالة قيامها بنفسها بتسيير هذه المصلحة بدمج هذا الرسم في فواتير استهلاك المياه و تحصيله من المواطنين و دفعه إلى أمين خزينة البلدية المعنية.

#### III. دراسة حالة بلديات ولاية المدية

بغية التحليل في الموضوع أكثر قمنا بدراسة حالة بلدية المدية من سنة 2014.-2010

1. القيمة الإيجارية المطبقة على العقارات في بلدية المدية: موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم 08: يبين القيمة الإيجارية للعقارات قبل 2016/01/01

النسب المطبقة	القيمة الإيجارية	العقار
% 3	891 دج/م²	المحلات التجارية
%3	445دج/م2	المحلات السكنية
% 10-7%-% 5	150دج/م2	الأراضي المخصصة للبناء
%10-7% -%5	22دج/م2	الملحقات
%3	2981دج/هکتار	الأراضي الفلاحية المسقية
%3	497دج/هكتار	الأراضي الفلاحية اليابسة

المصدر: مديرية الضرائب لولاية المدية.

الجدول رقم 09: يبين القيمة الإيجارية للعقارات إبتداءاً 2016/01/10

العقار	القيمة الإيجارية	النسب المطبقة
المحلات التجارية	1782دج/م2	% 3
المحلات السكنية	890دج/م2	%3
الأراضي المخصصة للبناء	300دج/م2	% 10-7%-% 5
الملحقات	44دج/م2	%10-7% -%5
الأراضي الفلاحية المسقية	5962دج/هکتار	%3
الأراضي الفلاحية اليابسة	994دج/هکتار	%3

المصدر: مديرية الضرائب لولاية المدية.

#### 2. تفسير الإحصائيات


من خلال الإحصائيات التي تحصلنا عليها من مديرية الضرائب لولاية المدية قمنا بتلخيصها في الجدول التالي والذي يبين سنوات الدراسة من سنة 2010- 2014،حيث قمنا بجمع التقديرات الجبائية للرسم العقاري ورسم التطهير والانجازات الجبائية لكلا الرسمين للولاية وعدد من بلديات ولاية المدية وقمنا بحساب باقي التحصيل الذي يعبر عن الفرق بين التقديرات الجبائية والانجازات الجبائية لكل سنة كما هو موضح في الجدول.

الجدول رقم 10: يبين التقديرات الجبائية والإنجازات للرسم العقاري ورسم التطهير وباقى التحصيل من 2010-.2014

السنوات	التقديرات	الانجازات الجبائية	باقي التحصيل
	الجبائية(TF+TA)	TF+TA	
2010	38590839	32110025	6480814
2011	52638877	39745604	12893273
2012	22425359	27346376	-4921017
2013	34459501	42235857	-7776356
2014	53424311	34716894	18707417


المصدر: من إعداد الباحثين إعتماداً على الإحصائيات المقدمة.

الشكل رقم 01: يبين التقديرات الجبائية والإنجازات وباقى التحصيل لسنة 2010.




المصدر: من إعداد الباحثين إعتماداً على برنامج Excel


الشكل 02: يبين التقديرات الجبائية والإنجازات وباقي التحصيل لسنة 2011.



المصدر: من إعداد الباحثين إعتماداً على برنامج EXCEL الشكل 03: يبين التقديرات الجبائية والإنجازات وباقي التحصيل لسنة 2012.




المصدر: من إعداد الباحثين إعتماداً على برنامج EXCEL الشكل رقم 04: يبين التقديرات الجبائية والإنجازات وباقى التحصيل لسنة 2013



المصدر: من إعداد الباحثينإعتماداً على برنامج EXCEL

الشكل رقم 05: يبين التقديرات الجبائية والإنجازات وباقى التحصيل لسنة 2014



المصدر: من إعداد الباحثينإعتماداً على برنامج EXCE

الشكل رقم 06 : يبين التغيرات في التقديرات والإنجازات الجبائية من سنة 2010-2014



المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على نتائج EXCEL

#### التفسير:

1. من خلال الشكل رقم 1،2،5 والتي تخص السنوات الثلاث وهي 2010،2011،2014 نلاحظ بأن باقى التحصيل قدر في سنة 2010 ب6480814 وهو ناتج عن الفرق بين التقديرات الجبائية والانجازات الجبائيةأما بالنسبة لسنة 2011 فقد قدر باقى التحصيل بـ 12893273 أي أن هناك زيادة قدرت بـ6412459 بالمقارنة مع سنة 2010،وفيما يخص سنة 2014 قدر باقى التحصيل بـ18707417 .

ويعود أسباب عدم التحصيل في هذه السنوات إلى الأسباب التالية:

- التهرب الضريعي، نتيجة ضعف المراقبة والكفاءة والنزاهة لدى أجهزة التحقيق.
- عدم توفر إدارة الضرائب على الوسائل المادية اللازمة للقيام بعملية الإحصاء التي تناط بما على رأس كل سنة.
- إحساس الملزم بالضعف تجاه الدولة ماسكة وسائل الإكراه وشعوره بأنه لا يحصل على أي شيء مقابل ما يؤديه
- انعدام الثقة بسياسة الإنفاق العام، فلاشك أن لطريقة إنفاق حصيلة الضرائب تأثيرا على نفسية ممولى التكاليف العامة، حيث إذا كانت الأموال تصرف في وجوه يستفيد منها الملزم فإنه يشعر بالراحة والاطمئنان فيدفع الضريبة عن طيب خاطر والعكس.
- 2. من خلال الشكل رقم 3،5 بالنسبة لسنة 2012 و2013 فنلاحظ بأن نسبة الإنجازات كانت أكثر من نسبة التقديرات ،حيث بلغت التقديراتفي سنة 2012 بـ22425359 والانجازات قدرت بـ 2734637 أي أن الإنجازات فاقت التقديرات بـ 4921017 .

فيما يخص سنة 2013 فقد بلغت التقديرات ب34459501 والإنجازات ب42235857 وفي هذه السنة أيضاً فاقت الإنجازات التقديرات بـ7776356،أي أن سنة 2012 و 2013 تميزت بالتحصيل الكامل للضرائب وهذا دليل على ما تقوم به مصلحة التحصيل من مجهودات مثل التحصيل الإجباري وتطبيق القوانين الصارمة في هذا الجحال وربما يرجع إرتفاع الانجازات عن التقديرات إلى تحصيل السنوات السابقة التي لم تكن محصلة.

3. من خلال الشكل رقم 06 نلاحظ أن الإنجازات الجبائية قدرت سنة 2010 ب32110025 وقد شهدت سنة 2011 ارتفاع قدر ب: 7635579 ،أما عن سنة 2012 فنلاحظ إنخفاض ب12399228 بالمقارنة مع سنة 2011 وسنة 2013 فقدر بـ42235857 وهي تفوق جميع السنوات المذكورة وبالنسبة لسنة 2014 هناك انخفاض قدر ب7518963 بالنسبة لسنة 2013، وهذا يعني أن إيرادات الجماعات المحلية (البلدية والولاية) من الرسم العقاري ورسم التطهير تشهد تزايداً وتناقصاً من سنة إلى أخرى مما يؤثر على الميزانية الخاصة بهما.

أما عن باقى التحصيل فقدر في سنة 2010 ب6480814 وفي سنة 2011 ب12893273 وفي سنة 2014 ب18707417، وهذا ما يدل على أن التقديرات الجبائية كانت أكبر من الإنجازات وهذا ما يؤثر سلباً على ميزانية البلدية والولاية. وبالنسبة لسنة 2012 كانت الإنجازات أكثر من التقديرات بـ 4921017 و بالنسبة لسنة 2013 فاقت الانجازات التقديرات ب7776356 وهذه عبارة عن زيادات في أصول الميزانية.

#### الخاتمة

## من النتائج المتوصل إليها ما يلي:

- استخلصنا من بحثنا أن إيرادات الجماعات المحلية (البلدية والولاية) من الرسم العقاري ورسم التطهير تشهد تزايداً وتناقصاً من سنة 2010-2014 مما يؤثر على الميزانية الخاصة بمما. حيث أن التقديرات الجبائية كانت أكبر من الإنجازات وهذا ما يؤثر سلباً على ميزانية البلدية والولاية، وبالنسبة لسنة 2012 كانت الإنجازات أكثر من التقديرات بـ 4921017 و بالنسبة لسنة 2013 فاقت الانجازات التقديرات بـ7776356 وهذه عبارة عن زيادات في أصول الميزانية.
- من بين صعوبات التي تعوق التحصيل الضريبي للجماعات المحلية نجد التهرب الضريبي للمكلفين والغش الضريبي وكذا نقص الموارد المالية والبشرية.

#### التوصيات

- الحد من ظاهرة التهرب والغش الضريبيين عن طريق تطبيق القوانين في هذا الجال.
- ترشيد سياسة الإنفاق وتحديد مصير الإيرادات الجبائية وفي الواقع على الجماعات المحلية أن تتوفر على موارد خاصة وكافية حتى تمكنها من أداء مهامها وتحقيق التكافؤ بين النفقات والإيرادات المتخذة لتغطيتها.
  - الوعى بالدور الذي تلعبه الضرائب في تمويل المشاريع التنموية.

# الإحالات والمراجع:

<sup>1</sup> حنان شلغوم، أثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الإقتصادية،دراسة حالة الشركة الجزائرية للمياه بقسنطينة،مذكرة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2012، ص144.

<sup>2</sup> بن صغير عبد المومن، واقع إشكالية تطبيق الجباية المحلية في الجزائر/ صعوبات الاقتطاع وأفاق التحصيل، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد 2013، 1، ص 100.

<sup>3</sup> بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة ( 1992- 2004)،أطروحة دكتوراه،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص 232.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> le système fiscale Algérien, ministère des finances, direction générale des impôts, Alger, 2014sur:www.mfdgi.gov.dz/images/pdf/.../systeme%20fiscal%202014

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> Guide pratique de contribuable, ministère de finances, direction générales des impôts, 2015 sur:www.mfdgi.gov.dz/.../pdf/.../Guide%20du%20contribuable%202015

<sup>&</sup>lt;sup>6</sup> Art.263, code des impôts directs et taxes assimilées, 2013.

<sup>7</sup> حياة بن اسماعين، وسيلة السبتي، التمويل المحلى للتنمية المحلية نماذج من اقتصاديات الدول النامية الملتقى الدولي حو سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات دراسة حالة الجزائر و الدول النامية- يومي 21 و 22 نوفمبر 2006، ص13.

<sup>&</sup>lt;sup>8</sup>Le système fiscal algérien, ministères des finances, direction centrale des impôts, 2011.